وزارة المالية

مصلحة الجمارك المصرية

قرار رقم ٤ لسنة ٢٠١٠

رئيس مصلحة الجمارك

بعد الاطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الجمارك وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك ؛

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن تجديد نطاق الدوائر الجمركية بسيناء ؛

وعلى العقد المبرم بتاريخ ٢٠٠٤/٢/١٨ بين جمارك سيناء وشركة مصر للأسواق الحرة ؛

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٤ بإقامة مستودع خاص لشركة مصر للأسواق الحرة بالدائرة الجمركية بميناء رفح البرى ؛

وعلى كتاب الهيئة العامة للموانئ البرية والجافة رقم (١٤١٥) فى ٢٠٠٩/٩/٢٣ ؛

وعلى كتاب الإدارة المركزية لجمارك سيناء رقم (٥٠) فى ٢٠١٠/١/١١ ؛

قـــرر :

(المـــادة الاولى)

إنهـــاء الترخيـــص الصـــادر لشـــركة مصـــر للأســـواق الحرة بإقامـة مخـزنهـا الكائن بالدائرة الجمركية بميناء رفح البرى المطور الجديد الصادر بشأنه القرار رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه وذلك اعتباراً من ٢٠٠٩/١٢/٩

(المـــادة الثانية)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه بكل دقة .

(المـــادة الثالثة)

ينشـــر هذا القـــرار فى الوقائـــع المصريـــة .

صدر فى ٢٠١٠/١/٢٤

رئيس مصلحة الجمارك

احمد فرج سعودى